231102 - رسائل مكذوبة ، في خصائص سور القرآن الكريم .

السؤال

وصلتني رساله التالية : فوائد قرآنية : للمشاكل الزوجية : سورة المزمل ، للذرية : سورة الأنبياء ، للديون : سورة العاديات ، للزرق : سورة الواقعة ، لطلب الزواج : سورة الحج ، لطرد الوسواس ، للمسجون والفرج : سورة يوسف ، لحفظ الحمل : سورة مريم ، لتسهيل الولادة : سورة الانشقاق ، لنوم الطفل : سورة الغاشية ، للعين : سورة الفلق ، للنسيان : سورة الضحى ، فهل هذا الكلام صحيح ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

من البدعة المحدثة : تخصيص سور أو آيات معينة من القرآن الكريم ، لعلاج أمراض أو مشكلات أو أزمات معينة ، لم يرد به دليل .

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله :

" ومن البدع التخصيص بلا دليل ، بقراءة آية ، أو سورة في زمان أو مكان أو لحاجة من الحاجات ، وهكذا قصد التخصيص بلا دليل " انتهى من " بدع القراءة " (ص14) .

وسئلت اللجنة الدائمة للإفتاء :

في أوغندة إذا أراد شخص أن يدعو ربه – دعاء – خاصا لسعة الرزق ، يدعو أشخاصا من المتعلمين ، ويحضرون إليه ، ويحمل كل واحد مصحفه ، ويبدؤون في القراءة ، واحد يقرأ سورة يس لأنها قلب القرآن ، وثاني سورة الكهف ، وثالث سورة الواقعة أو الرحمن ، أو الدخان ، المعارج ، نون ، تبارك ، يعني الملك ، محمد ، الفتح ، ونحو ذلك من السور القرآنية ، وبكرا كذا وبكرا كذا لا يقرءون من البقرة أو النساء ، وبعد ذلك الدعاء ، فهل هذا الطريق مشروع في الإسلام ؟

فأجابت اللجنة : " قراءة القرآن مع تدبر معانيه من أفضل القربات ، ودعاء الله واللجأ إليه في التوفيق للخير وفي سعة الرزق ونحو ذلك من أنواع الخير عبادة مشروعة .

لكن القراءة بالصفة التي ذكرت في السؤال – من توزيع سور خاصة من القرآن على عدة أشخاص ، كل منهم يقرأ سورة ليدعو بعد ذلك بسعة الرزق ونحوها – بدعة ؛ لأن ذلك لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا ولا فعلا ، ولا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولا عن أئمة السلف رحمهم الله ، والخير في اتباع من سلف ، والشر في ابتداع من خلف ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) " انتهى من"فتاوى اللجنة الدائمة" (2/486) .

وسئلت اللجنة عن تسمية سورة الكهف والسجدة ويس وفصلت والدخان والواقعة والحشر والملك بالسور المنجيات ؟

فأجابت :

" لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه خص هذه السور الثمان بأنها توصف أو تسمى بالمنجيات ، فمن خص السور المذكورة بالمنجيات فهو جاهل مبتدع ، ومن جمعها على هذا الترتيب ، مستقلة عما سواها من سور القرآن ، رجاء النجاة أو الحفظ أو التبرك بها :

فقد أساء في ذلك وعصى ؛ لمخالفته لترتيب المصحف العثماني الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم ، ولهجره أكثر القرآن ، وتخصيصه بعضه بما لم يخصه به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه.

وعلى هذا فيجب منع هذا العمل ، والقضاء على ما طبع من هذه النسخ ، إنكارا للمنكر وإزالة له" انتهى مختصرا من "فتاوى اللجنة الدائمة" (2 / 478-479) .

وعامة ما ورد في السؤال المذكور : مما لا أصل له .

وقد ورد في السؤال أن قراءة سورة الواقعة لجلب الرزق ، وهو في معنى ما ورد : (من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة) وهو حديث ضعيف ، رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (674)، انظر : "الضعيفة" (289).

وأما ورد في السؤال من أن سورة الناس لطرد الوسواس : فهو صحيح بنص آياتها .

وقد روى أبو داود (1463) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: " بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْجُحْفَةِ، وَالْأَبْوَاءِ ، إِذْ غَشِيَتْنَا رِيحٌ ، وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ بِأَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَأَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، وَيَقُولُ: (يَا عُقْبَةُ، تَعَوَّذْ بِهِمَا؛ فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا) " وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

وما ورد في السؤال من أن قراءة سورة الفلق للعين صحيح للحديث المتقدم ، وانظر السؤال رقم : (198616) .

وما عدا ذلك : فلا نعلم له أصلا في دين الله .

ونستطيع أن نقدم نصيحة أفضل مما وردت في تلك الرسالة :

من أراد أن يحيا حياة طيبة في الدنيا وفي قبره وفي الآخرة : فعليه بالقرآن الكريم كله ، يقرؤه ويتدبره ويعمل بما فيه .

قال الله تعالى : (فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى) طه/123-124.

وقال تعالى : (مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) النحل/97.

والله أعلم .